

اسقاط جنين الزنا و حكم نسبه و الاعانة على ذلك/فتاوى على الهواء مباشرة/الأثنين/81/1/1202م

صلاح الصاوي

امرأة متزوجة زنت وحملت في الشهر الثاني ما حكم اسقاط الجنين وما حكم ولد الزنا هذا من انتساب وغيره اذا لم تسقط وما حكم

مساعدة اصحابها واهلها لها في الاسقاط وغيرهم - [00:00:01](#)

لنقول الاصل انه لا يجوز اسقاط الحمل في مختلف مراحلها الا لمسوغ شرعي وفي حدود ضيقة جدا انتهى الحمل في الطور الاول

وهو الاربعين الاولى. وكان في اسقاطه مصلحة شرعية. او دفع ضرر متوقع جاز اسقاطه - [00:00:21](#)

اما اسقاطه لمجرد المشقة في تربية الاولاد الخوف من العجز عن تكاليف المعيشة هذا غير جائز لا يجوز اسقاط الحمل بعد ذلك بعد

الاربعين الاولى الا اذا قررت لجنة طبية موثوقة ان استمراره خطر على سلامة - [00:00:40](#)

امه بان يخشى عليها من الهلاك من استمراره ففي هذه الحالة يجوز اسقاطه لتلافي تلك الاخطاء يبقى في اسقاط الجنين في الاربعين

الاولى رخصة علما انتبه بان حساب اطباء يختلف عن حساب الفقهاء - [00:01:00](#)

الاطباء يحسبون من تاريخ اخر حيضة الفقهاء يحسبون من تاريخ الاخصاب فبينهما اسبوعان اذا زنت المرأة المتزوجة وحملت من من

صاحب الحق في الولد الولد صاحب الفراش. المغذور المعتدى عليه وهو الزوج - [00:01:20](#)

الا اذا نفاه بلعان لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر امرأة متزوجة زنت جاءت بولد على فراش الزوجية

الولد لصاحب الفراش. هكذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:41](#)

اذا نفى الزوج الولد يحال الامر الى اللعان. المحكمة الشرعية بتحويله الى تحليلات الذي ان ايه عشان تحقق في الموضوع. في ضوء

نتيجة التحليل يستمرون في الملاءعات او يسقطونها اما المساعدة على - [00:01:59](#)

الاسقاط بالحالة التي يكون فيها الاسقاط رخصة لا حرج فيه. لكن انتبه. اذا كان هذا في اطار اعانته على التوبة وليس اعانته على

التمالي في المعصية. واغرائها بالمزيد منها بتسهيل الخروج من ورطتها - [00:02:20](#)

لما تستسهل وكل ما تغلط بتجد مخرج وابزت وحل وناس آآ يعني يساعدونها هذا قد يغري بعض بالساقطات بالمزيد من الفجور

وباستدامته وبالاصرار عليه. وبشرط ايضا موافقة صاحب الفراش. لان الاصل - [00:02:41](#)

في الولد انه له. ما فيش واحدة تسقط من غير ترتيب مع زوجها. صاحب الفراش الشرعي ده حديث الولد للفراش وللعاهد الحجر الا

اذا كان قد نفاه بدعائك. اما الطفل مساعدة الطفل - [00:03:01](#)

الطفل بريء لا علاقة له بجريده امه ولا بجريده من زنى بها. وفي كل ذات كبد رطبة اجر وفي كل ذات كبد رطبة اجر. نعم صلوات الله

على من كان بالمؤمنين رؤؤفا رحيمًا. ومن بعثه الله جل جلاله رحمة للعالمين - [00:03:15](#)